أهمية الريف في الدولة الإسلامية

م . رشا عيسى فارس
مركز أحياء التراث العلمي العربي
جامعة بغداد

(خلاصة البحث)

تعد الزراعة من المهن الملازمة لحياة البشر والتي لا تقوم بدونها، فمنذ البدايات الأولى لحياة الإنسان كانت مهنة الزراعة من السمات الأساسية التي يتميز بها من اجل كسب قوته والعيش في الحياة، ومع تطور الحضارة بصورة تدريجية وظهور الإسلام جاء تأكيد ذلك في القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة حول ذلك كما في قوله تعالى ((هو الذي جعل لكم الأرض ذلولاً فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه واليه النشور))(الملك ١٥)

وقول الرسول (صلى الله عليه وسلم) ((من كانت له ارض فليزرعها، او ليمنحها أخاه، فأن أبى فليمسك أرضه))

فالقرآن الكريم والأحاديث النبوية جميعها قد حثت على الزراعة وعلى الاهتمام بها إذ تعد بدورها المصدر الرئيس للمعاش وقد سار المسلمون جميعاً على هذا النهج مطبقين لتعليم الإسلام التي تحث على الزراعة، خاصة بعد اتساع رقعة الدولة الإسلامية واستقرار أمورها وامتلاكها لكثير من الأراضي وتعميرها من خلال إصلاح وسائل الري وبناء السدود وشق القنوات والأنهار وبذل الأموال الطائلة في ذلك، وبهذا تعد الزراعة من أهم مظاهر الحضارة الإسلامية والتي أسهمت بشكل مباشر وفعال في تطور حضارتنا الإسلامية وازدهارها .

المقدمة

للزراعة أهمية أساسية في حياة البشر، أولى لها الإنسان عناية خاصة منذ أزمنة سحيقة، إذ كان جلّ اعتماده في معظم معاشه على ما تنتجه الأرض المحيطة به، ثم بدأ بعدها يمارس الزراعة بعد اكتسابه بعض من الخبرة، وازدياد متطلبات حياته المعيشية وتنوعها .

صنف الباحثون في تاريخ الحضارة اشتغال الإنسان في الزراعة انه من أخطر الانقلابات في تطور حياة البشر، إذ أصبح يسيطر على الوسائل التي ضمنت إنتاج قوته بيده، كما ساعدته على تدجين الحيوان، وبذلك كانت من أ هم العوامل في تطور الحضارات وتقدمها فكان لعامل الجفاف في الجزيرة العربية وتحويلها إلى صحار قاحلة الأثر الكبير الذي دفع بالناس إلى العودة نحو الزراعة فكانت أولى الهجرات الجماعية نحو المناطق الزراعية وفي وادي الرافدين كان للجفاف أثره في انتقال الجماعات البشرية من طور الصيد وجمع القوت في العصور الحجرية القديمة إلى طور إنتاج القوت اي الزراعة وتدجين الحيوان والى طور الحضارة[1] وقد قادت الزراعة الناس إلى العناية بالنباتات وتمييز الضار من النافع والحلو من المر، والى العناية بكل ما يفيد من ثمارها وورقها وأغصانها وجذورها سواء كان ذلك للأكل أو للأدوية او للاستعمالات الأخرى، فالفت كتبا قيمة تناولت النبات وصفاته، أعتمد عليها فيما بعد الأوربيون .

الزراعة في القرآن الكريم

تعد الزراعة من المهن الملازمة لحياة البشرية التي لا تحيا بدونها وقد وضع القرآن الكريم والحديث النبوي

الشريف الأسس الأولى بخصوص الأرض، والماء، والزرع، والشجر.

وأشار القرآن كريم في العد يد من آياته الدالة إلى أهمية الماء، والشجر والزرع، والزراع، وأنواع الثمر. كما روي رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أحاديث فيما يخص المياه، وأحياء الأرض الموات، وفي السقي والإرواء، والقطائع الأرضية ومنحها، وبذلك يمكن القول ان القرآن الكريم يعد الكتاب الأول الذي مهد السبيل لكل باحث ودارس يريد أن يصل في بحوثه ودراساته على أنواع العلوم النباتية والزراعية كما جاءت أحاديث الرسول الكريم (صلى الله عليه وآله وسلم)المصدر الثاني المكمل للقرآن الكريم في المجالات كافة، وتوسعت الدراسات العربية الإسلامية فيما يتعلق بعلوم النبات، والزراعة، والفلاحة، وأخذت أنماط عديدة ونهجت مناهج متنوعة، وتشعبت فروعه ومناحيه فشمل بعضها دراسة المفردات اللغوية للنبات، فألفت بذلك القواميس والمعاجم، وكتب تبين مدلولات ألفاظ القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف وكتب تبين مدلولات الفقه العامة.

وبذلك دخلت الدراسات المتعلقة بالنباتات في مختلف العلوم شملت علم النبات نفسه، وعلم الفلاحة، كما دخلت هذه الدراسات في علم الطب، وعلم الصيدلة، وعلم الدلالة اللغوية، والمناهج الفلسفية، لما كان لها من أهمية كبيرة في حياة الإنسان وذلك بتوفيرها للمواد الرئيسية لحياته وجميع الكائنات في مجالات الحياة كافة نجد الكثير من الآيات القرآنية الدالة على العناية بالزراعة والتي ترتبط بشكل مباشر على أثر البيئة التي يسكن فيها الإنسان نحو قوله تعالى " وآيَةٌ لَهُم الأرض

المَيْتَةَ أَحْيَيناها وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يأَكُلونَ وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَات مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ وَفَجَرْنَا فِيهَا مِنَ العِيونِ " (٢) .

وكذلك قوله تعالى " أَمَنْ خَلَقَ السَموات والأَرْض وَأَنْزَلَ لَكُم مِنَ الْسَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَدائِقَ ذاتَ بَهْجَة مَا كَانَ لَكُم أَنْ تَنْبِتُوا شَجَرها أَءِلَهٌ مَعَ أَلله بَلْ هُم قَوم يَعْدِلُون"(٣) .

ان النشاط الزراعي تميل إليه النفس البشرية بحكم الفطرة التي فطرت عليها لذا فأن من أقدم الأنشطة الاقتصادية في تاريخ البشرية هي الزراعة، وقوله تعالى " وَهُوَ الَذي أَنْزَلَ مَاءً مِنَ السَّمَاءِ فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلَّ شَيءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِراً نُخْرِجُ مِنْهُ حَبًّاً مُتَراكِباً وَمِنَ النَّخْلِ مِنْ طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّتٍ مِنْ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُشْتَبِهَاً وَغَيْرَ مُتَشَبِهٍ إنْظُرُوا إلى ثَمَرِهِ إذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِه إنَّ فِي ذَلِكُمْ لآيَتٍ لِقَومٍ يُؤمِنُونَ"(٤) وبهذا يعد العمل الزراعي بأبعاده كافة وسيلة لمرضات الله تعالى وطاعة لأمره عز وجل قبل كل شيء .

الزراعة في الحديث الشريف

أما في الحديث الشريف فإن فيه تأكيد على شرف العمل الزراعي وديمومته إلى يوم القيامة، فالإسلام لا ينظر إلى النظام الاقتصادي الإسلامي على أنه معاملات بين الناس بعضهم مع بعض فحسب بل ينظر إليها كذلك على أنها معاملات بين العبد وربه، ولا يجعل ثوابه السير على تعاليمه في شؤون الاقتصاد مقصوراً على ما عسى أن يناله من خير الدنيا بل يعده مقصوراً على ما عسى أن يصيبه من ضرر في الدنيا، وبعبارة أخرى أن الإسلام لا يفصل الدين عن الدنيا في جميع تعاليمه الدينية والدنيوية ولعل هذه الأحاديث النبوية خير دليل على ذلك كما في قول رسول الله (صلى الله عليهوآله

وسلم) :"ما من مسلم يغرس غرساً، أو يزرع زرعاً فيأكل منه طير أو إنسان إلا كان له به صدقة ". (٥)

يقول الإمام الشنيقطي قال العيني وفي الحديث ان الغرس والزرع واتخاذ الصنائع مباح وغير قادح في الزهد، وفيه أيضاً الحض للمسلم على عمارة الأرض لنفسه ولمن يأتي بعده، وفي الحديث أيضاً ان للزراعة والفرس من أفضل المكاسب (٦) وبهذا يكون المل بالزراعة عبادة إلى جانب انها كسب شريف .

في هذه الأحاديث النبوية الشريفة دلالة واضحة على عناية رسولنا الأعظم محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) بالمسلمين، وعلى تشجيعهم على الزراعة ووعدهم بأن كل ما ينقص من زرعهم لأي سبب يعود بالصدقة الكاملة، و يعد هذا فضلاً كبيراً وأجرا عظيماً لكل مسلم يبغى مرضاة الله، فكانت الزراعة واحدة من ركائز النظام المالي للدولة الإسلامية ساهمت بصورة مباشرة في نهضة الأمة الإسلامية وتطورها. فكفل لهم الاعتناء بالزراعة توسيع مجالات الرزق، وتحسين الوضع لاسيّما المنتوجات الزراعية التي تعد المصدر الأول للمواد الغذائية والتي يعتمد عليها الناس في معاشهم كما أنها تقدم لهم أهم المواد الأولية في الصناعة، كالقطن والكتان وغيرها من المواد فكان لها الأثر البارز في تطور النظام الاقتصادي للدولة العربية الإسلامية .

التسمية والصفة

أطلق العرب كلمات عدة على المناطق التي تحيط بالمدينة مثل الريف، والضيعة، والربض، والضاحية، والبليدة ، والرستاق. ويشير هذا إلى ان لكل واحدة من هذه التسميات مفهومه الخاص. وعادة توفر هذه المناطق بمنتوجاتها الزراعية للمدينة ما تحتاجه في حياتها اليومية . فالبيئة أصغر

من المدينة يغلب عليها الطابع الزراعي كما تتسم أيضاً بوجود نشاط اقتصادي وسياسي في بعض الأحيان[٧]، والقرية أصغر من المدينة يسكنها نفر قليل من الناس [٨]، ويغلب عليها الطابع الزراعي. وقد توجد فيها بعض المعالم التي تحتويها المدينة، كالجامع، والسوق والبناء، وغيرها ولكنها أساساً موطناً لزرع والماء. والرستاق هو القرية من المدينة وهي لفظة غالباً ما يستعملها عرب المشرق[٩].

والربض هو ما حول المدينة، وقيل هو الفناء حول المدينة وقال بعضهم (الربضٌ بالضم) وسط الشيء والربض ، بالتحريك نواصيه وجمعها أرباض [١٠] . والربض أيضا المساحة التي تقع خارج سور المدينة، ومع ذلك فأنه يرتبط بها عمرانياً وعملاً. وليست له مساحة محددة فقد تكون صغيرة أو كبيرة وفق مساحة المدينة الرئيسة نفسها. ويعد الربض من الأجزاء المهمة المكونة للمدينة، ذلك أن المدينة تكبر وتصغر حسب غنى أو فقر الربض [١١].

وأما الريف فهو، الخصب والسعة في المأكل، والجمع أرياف. والريف ما قارب الماء من أر ض العرب وغيرها وهي أرض فيها زرع وخصب [١٢].

وكانت أغلب المدن الصغيرة ريفية، يعيش أهلها على ما تنتجه أرضهم من محاصيل [١٣]. ويصنفها الجغرافيون العرب وفقاً لمساحتها وعدد سكانها بشكل خاص، فكثرت التسميات فقيل قرية كبيرة، أو قرية جامعة، أو قرية شبيهة بالمدينة، أو قرية عامرة، او قرية من أعيان القرى [١٤] .

ولا يرد ذكر للمدينة الاّ وجاء مقروناً بوصف منتجاتها الزراعية، وأحياناً نشاطها الاقتصادي، معتبرين ذلك أساساً في قيام المدن واستمرارها[١٥].

ويصف الفارابي القرية بأنها خادمة للمدينة[١٦]لذلك كانت سيطرة المدن في العصر الإسلامي سيطرة تامة [١٧]. ولم يكن الاعتناء بالمدينة وموقعها وسط أراضي خصبة ذات خيرات وفيرة منصباً على الجغرافيين وحدهم، بل سبقهم بناة المدن أنفسهم من حكام وخلفاء.

وهذا ما حصل عند إختيار موضع لبناء مدينة بغداد في سنة ١٤٥هـ فالمنطقة كانت ذات أربع طساسيج، من الجانب الغربي طوسجان هما قطر بلوبادوريا. ومن الجانب الشرقي طوسجان آخران هما نهى بوق وكلواذى. وبهذا يكون المرء بين نخل، وارض مزروعة، ومياه وفيرة، فإذا ما حدث جدب في طوسج وتأخرت عمارته كان في الطوسج الأخر العمارات[١٨].

ان غنى وخصب الأراضي المحيطة ببغداد، ووقوعها على أنهار كبيرة، وتمتعها بظروف مناخية جيدة ساعد على إنتاج أنواع عديدة من الغلات، فضلاً عن الأثر الكبير لتلك الأنهار في التجارة الداخلية بين القرى ذاتها من جهة، وبين مركز بغداد من جهة أخرى إضافة إلى المدن العراقية. وكل هذه العوامل ساعدت بلا شك على استقرار الناس على جانبي الأنهار ونموها كما ساعد الموقع الجغرافي في تلك الكور على جانبي دجلة في التغلب على ما تتعرض له أحدى كور الجانبين أو بعضها من أزمات [١٩].

وغالباً ما يحتوي الريف البغدادي على الأسواق، والخانات، والجسور، والقناطر، والمساجد، والربط، والزوايا، والحمامات، فضلاً عن مراكز صناعية وزراعية، جعلت منها بالتالي مراكز تجارية مهمة وغالباً ما تتحدد دراسة مستوى

المعيشة لأبناء الريف : مثل الغناء، واللباس، والسكن، والدخل، ومستوى الأسعار والغذاء [٢٠] .

نقل الباحثان مصطفى جواد وأحمد سوسة عن المستوفي في كتابه (نزهة القلوب)عن تسمية بغداد بهذا الاسم قوله : أنه كان في زمن الأكاسرة في موضع بغداد قرية بالجانب الأيمن من النهر تسمى الكرخ أنشأها سابور الثاني، وقرية في الجانب الشرقي تسمى ساباط وهي من قرى النهروان وفي السهل الواقع في الشمال من هذه أنشأ كسرى أنو شروان بستاناً سماه (بستان العدل) (امباع) اي (داد) فصار الموضع يعرف على مر الزمان بهذا الاسم[٢١] .

وقال الجغرافي ياقوت في معنى بغداد : " ان بغداد كانت قبل سوقاً يقصدها تجار أهل الصين بتجارتهم فيربحون الربح الواسع وكان اسم ملك الصين بغ إذا انصرفوا إلى بلادهم قال بغدادي أي ان هذا الربح الذي ربحناه من عطية الملك[٢٢] .

السكان ومكانتهم

يتألف المجتمع الريفي من طبقة متنفذة، ونقصد بهم رجال الإدارة، والدين والأثرياء، والعلماء[٢٣]. ويرأس القرية شخص مميز من بينهم، يتسم بصفات وخبرات تختلف عما لدى الآخرين، تؤهله للقيادة وتسيير شؤون سكان القرية الإدارية منها والاجتماعية، فضلاً عن امتلاكه أراضٍ واسعة، وتمتعه بثروة كبيرة وبذلك يكون مؤهلاً لأن يصبح رئيساً للقرية وليس القبيلة [٢٤] .

يمتهن أهل الريف الفلاحة، وهي واحدة من المعايش الأربعة، و استخراج فضول الحيوان الداجن، كاللبن، والحرير، والعسل، وثمرة النبات من الزرع والشجر، وهي من أقدم المهن والصناعات التي عرفها البشر نظراً لبساطتها وإدراكهم

بالفطرة لهذا العمل [٢٥]. كما صُنفت الفلاحة بكونها من معايش المستضعفين لأمرين أحدهما : ان كيفيتها سهلة التناول نظراً لبساطتها، ولذلك لا ينتحلها أهل الحضر في الغالب ولا المترفون. والثاني : أن منتحليها مخصوصون بالهوان والذلة[٢٦].

الريف في الإسلام

بعد توسع رقعة الدولة الإسلامية، في عصورها الأولى، ظهرت مشكلة توزيع الأراضي، وبشكل خاص الزراعية منها، وقد عدت إما غنيمة من غنائم الحرب فقسمت أخماساً بين الدولة والأفراد، وإما تؤول ملكيتها إلى الدولة بالكامل. وعدها الخليفة عمر بن الخطاب (رض) ملكاً لبيت مال المسلمين، والأراضي هذه تكون على أنواع ثلاثة [٢٧].

١. الأراضي الموات وهي واسعة، أصبحت من ضمن أملاك بيت المال.
٢. الأراضي التي يأتي عليها أصحابها مقابل دفع الخراج، أي لدفع نسبة ٣٠-٤٠%من الإنتاج.
٣. الأراضي التي رحل عنها مالكوها الأوائل من الفرس والروم، في بلاد مصر، والشام، والعراق، وفارس وكانت ملكاً للمعابد، والكنائس، والأسر الحاكمة والنبلاء من الحكام السابقين. وعدت من ضمن أملاك الدولة فوزعت على الفاتحين مقابل دفع العشر من الإنتاج وسميت أيضاً بالصوافي.

كما انتشرت في العراق مقاييس الماء المتنوعة، وكان مقياس ارتفاع النهر عادة يقع على مسافة فرسخ من المدينة، وكان عبارة عن لوح مقام على النهر، مشقوق شقاً طولياً تتحرك عليه شعيرة، وبواسطة هذه الشعيرة كان يقاس مدى

ارتفاع الماء وانخفاضه، وقد ظهر هذا المقياس في العراق وأخذ ينتشر في مختلف أنحاء البلاد[٢٨]. وقد كان مفهوم الإصلاح الزراعي الذي أعقب حركة الفتوح العربية الإسلامية في العراق، مقصوراً على أبقاء الأراضي الزراعية بأيدي مالكيها من الزراع، لان العرب كانوا جنودا محاربين وجب عليهم أن يكونوا على أهبة القتال والرحيل في كل وقت في حين أن الزراعة تتطلب الاستقرار والسكن في الأراضي الزراعية، ويعني هذا فقدان العرب للروح العسكرية والقتال الذي امتازت به القبائل القادمة إلى العراق حتى أنه حظر على العرب وقيادات جيوشهم بالنزول بمواضيع قريبة من المدن والقرى، ومنعوا من الاشتغال بالزراعة كي لا يميلوا إلى الترف [٢٩] .

وقد قيل بهذا الصدد، تعلموا النسب ولا تكونوا كأهل السواد إذا سئل أحدهم عن نسبه قال : من قرية كذا : وبذلك أبتعد العرب عن الاستيطان في المناطق الزراعية والأرياف في البداية ولكنهم سرعان ما استقروا وتداخلت الأنساب في صدر الإسلام إلى المواطن فكان يقال جند قنسرين وجند دمشق وانتقل ذلك إلى الأندلس [٣٠].

ونجم عن ذلك تدمير الاقطاع القديم وأقامه أقطاع جديد بدلاً عنه للوارثين الجدد، أي إعادة توزيع الملكيات الزراعية السابقة على المالكين الجدد الذين يعتنوا بالزراعة قدر اعتنائهم بغنائم الحرب، وكانوا يستقرون في المدن والمعسكرات التي أنشاؤها في البصرة و واسط ويقيمون فيها وتركوا لوكلائهم أدارة تلك القرى والمزارع التي أخذوها من الحكومة، ويذكر أن كان ما يعيب ما لبثت المدن الجديدة التي أنشأها الفاتحون أن تحولت إلى مراكز استقرار، ومن ثم مدن وأتجه سكانها إلى الحياة الحضرية وبذلك بدأت المفاهيم القبلية تأخذ بالتراجع.

كان زعماء القبائل أول من تنبه إلى قيمة الأرض، وبادروا إلى امتلاكها وتمثل ذلك في محاولاتهم أخذها بإحياء الموات، أو في ملاكها القدامى، وتحويلها من أرض خراجية إلى أرض عشرية [٣١].

ان الفرق الذي وقع أن الفلاحين أصبحوا أحراراً بعد أن كانوا في العهدين البيزنطي والساساني عبيداً للأرض لا يحق لهم مفارقتها، وقد نجم عن ذلك أن ترك الكثير من الفلاحين أراضيهم ليكونوا الطبقة الدنيا في المدن الجديدة .

ووجد المالكين الجدد فرصتهم للتوسع في ملكياتهم للأرض، وأستغل البعض منهم ثورة ابن الأشعث في البصرة (٨١ ـ ٨٣هـ / ٧٠١- ٧٠٣م) فأحرقوا سجلات الديوان وادعوا ملكية الأرض من الصوافي أو من أرض الخراج [٣٢] وكان للأمويين دورهم في إقطاع أ راض كثيرة في مصر والشام خاصة وفي فارس لأنصار البيت الأموي، ويذكر اليعقوبي أن معاوية بن أبي سفيان دقق في صوافي ملوك فارس وجعلها لنفسه واقتطعها جماعة من أهل بيته، وتقدم مسلمة بن عبد الملك بتملك أراضي البطيحة مقابل إحيائها فأعطيت له وحصل له من ذلك أرض ونوطساسيج كثيرة، وحفر فيها نهرين يعرفان بالسيبين، وتألف الاكراة والمزارعين ومثل ذلك فعل خالد القسري والي العراق (١٠٥-١٢٠هـ) الذي نشط نشاطاً واسعاً في استصلاح الأراضي وامتلاكها في السواد حتى أصبحت غلات أراضيه عدة ملايين من الدراهم كل سنة، وأصبحت له القدرة على التأثير على أسعار السوق بهذه الغلات مداً وجزراً، وأحجز هشام بن عبد الملك لنفسه أراض واسعة في أنحاء مختلفة وهكذا تحولت الارستقراطية العربية إلى أرستقراطية مدينة من الملاكين وكان الفلاحون يتهربون من دفع الضرائب

بالادعاء بأنها لمالك من الأرستقراطية فيدفعون عنها العشر بدل الخراج فينقصون بذلك من ميزانية الدولة النقص الخطير[٣٣] .

كانت ضريبة الجزية في السواد والجزيرة وخراسان ومصر على الرأس، لكنها جعلت جماعية بمعنى أنها تجاب من القرية بمقدار محدد مفروض عليها دون اعتبار لمن يهرب من سكانها . وكان الهرب من الكثرة بحيث اضطر الحجاج الى دمغ الفلاحين على أيديهم ليُعرفوا في المدينة. وبعضهم كان يعلق في رقبته ما يشعر بذلك. وهكذا كان ثمة تبادل في قوى الريف والمدينة، فالأيدي العاملة في الريف تهرب الى المدن، والمدينة بالمقابل تزيد سيطرتها على الريف مما شكل أزمة كبرى للإنتاج الزراعي، ولم يظهر هذا الاتجاه في مدن العراق الحديثة فقط ولكنه ظهر في المشرق كما في مصر والمغرب، وكان ضعف الروابط القبلية ونمو القيم الإسلامية بالمقابل مما يزيد في جشع أشراف القبائل على لاستملاك، أما عامة الأفراد فلم يكن لهم ذلك الإدراك المبكر، وكانوا ادعى إلى التذمر بسبب قلة الموارد والى الحركات الثورية منهم إلى الرضى، ففي واحتي مرو وهرات وغيرهما حيث توسع العرب في امتلاك الأرض، وراح بعضهم يقيم فيها ويستغلها في نوع من الاقطاع الزراعي، كان هؤلاء الاقطاعيون في معظمهم يسكنون المدن ووكلاؤهم هم الذين يشرفون عليها، وقد تمثلت الشكوى في هذا الوضع في برامج بعض الثورات كثورة زيد بن علي بن زين العابدين سنة (١٢١هـ/ ٧٤٠ م)الذي طالب بالدفاع عن الضعفاء، ورد العطاء إلى من سلب منه وتوزيع الفيء بالعدل، ففي خطبة يزيد الثالث بن الوليد سنة ١٢٦ هـ الذي طالب فيها بالتوقف عن حفر الأنهار، وامتلاك الأراضي، وبناء القلاع،

وطالب بعدم إرهاق الفلاحين، لكن التيار كان أ قوى منه فلم يبق في الخلافة سوى قرابة خمسة أشهر .

وخلاصة القولكان المجتمع الأموي في أواخره قد تحول إلى مجتمع زراعي يعتمد على الاقتصاد الزراعي وذلك باستملاك الأراضي واستصلاحها ولكن يكون ذلك عن طريق الوكلاء، أما المالكون الكبار فكان معظمهم يقطنون المدن وسيطروا على إنتاج الريف و على إنتاج المالكين الصغار فيه أيضاً بحكم قوتهم في الجباية وسوء طرقها. [٣٤]ولعل هذه التطورات التي حدثت أبان الحكم الأموي أدت بصورة عامة إلى اختلال كافة هذه الأمور، منها ان ازدياد الأراضي الزراعية التي يمتلكها العرب، أنقصت الأيدي العاملة في الأراضي الخراجية وأن هذه التبدلات الكثيرة التي حدثت في الأسعار ادت الى قلة النقود في الريف وزادت من أعباء من يعمل في الاراضي الخراجية.

وفي العصر العباسي استولى العباسيون على أراضي أسلافهم، وأعادوا توزيعها على أنفسهم ولم يتغير الوضع اذ ظلت الاراضي ملكاً لأصحاب المدن، وتابعوا العناية بريها واستثمارها لدرجة أن بعض أهل القرى، كما في فلسطين، هجروها وأقام قسم من الملاكين فيها مثل عيسى بن موسى وبذلك خففت حدة القبيلة من النفور من الزراعة. وفرض العباسيون ضريبة عالية عليها هي نسبة من الانتاج وهذا يعني أخذ الضريبة من الأرض المزروعة مما قلل من عدد الزراع وزادت بذلك نسبة الأراضي المتروكة والهجرة من القرى إلى المدن [٣٥]فكانت كثير من الأراضي معطلة غير مزروعة، ولا يمكن إعادة أعمارها إلا بجهود ونفقات لا يستطيع الفلاحون القيام بها، وكانت هذه الأحوال سبباً في حدوث خلل

في الخراج وموارد الدولة، مما دفع إلى عسف أهل الخراج، وكان عاملاً في ظهور كثير من المشاكل، وقد أدرك العباسيون خطر بقاء هذه الأحوال فعنوا بمعالجتها وأرسل أبو جعفر رجلاً من ثقاته فحص أمن السواد وحاول علاج خلله ، واستقر الرأي على ترك العمل بخراج المساحة، وتطبيق نظام خراج المقاسمة أي تقدير الخراج تبعاً لمقدار المنتوج الزراعي، غير أن المنصور توفي قبل أن ينفذ قراره، وقرر أن يأخذ ثلاثة أخماس المنتوج بالنوع، ولما ولي الرشيد الخلافة خفف عن الفلاحين وقرر أن تكون حصة الدولة نصف الحاصل ثم أنقصها المأمون وجعلها خمسي الحاصل، ولا ريب في أن الأخذ بخراج المقاسمة ساعد على تخفيف الأعباء عن الفلاحين غير أنه لم يزل كافة المشاكل، وكان يطبق على الأراضي الخراجية فحسب وقد بقيت بعض الأراضي تدفع الخراج تبعاً للمساحة، كما أن العباسيين أكثروا من أقطاع الأراضي للمقربين إليهم، وامتلكوا مساحات واسعة من الأراضي الزراعية، وقد عنوا بتنظيم الجباية وتدقيق الرقابة عليها وقاموا بحفر عدد من الأنهار، والعناية بمشاريع الري فأحتفظ الريف بمكانته في الاقتصاد العراقي، وجلب العناية الأكبر من ولاة الأمور فيه، وتقدمت الزراعة بأساليبها وتنوع محاصيلها [٣٦] .

فكان الهدف من ذلك التوسع الزراعي هو لغرض توفير مستلزمات النمو الحضاري، فقد عمل الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور على تنظيم وسائل الإرواء بشق الكثير من الجداول والترع لتحقيق الاستفادة القصوى من نهر الفرات ليكون كافياً لأرض السواد، في حين أمكن الاحتفاظ بماء دجلة لغرض التوسع الزراعي بزراعة وإرواء الأراضي الواقعة على ساحل الخليج العربي وبذلك تمكن من إرواء جميع الأراضي

الممتدة بين الصحراء الغربية وجبال كردستان وتحويلها إلى أرض نظرة تدر على أهلها الخير والنماء، كما وواصل مدينة بغداد بقناتين الأولى من نهر الدجيل والثانية من نهر كرخايا وأجرى أيضاً نهر القلائين في الكرخ ونهر البزازين وغيرها، وقد بلغ ري العراق في زمن العباسيين وخاصة في زمن الخليفتين هارون الرشيد وأبنه المأمون ذروة تقدمه وازدهاره ومصدر رخاء ورفاه الأمة جمعاء ويعتقد أن العباسين تمكنوا في هذه الفترة من زراعة مجموع مساحة الدلتا لما بين النهرين (٣٧) .

وكان الإقليم المحصور بين (بخارى) و(سمرقند) يعد في القرن الرابع الهجري العاشر الميلادي إحدى جنات الأرض الأربع، وكانت الثلاث الأخرى هي جنوب فارس، وجنوب العراق، والأقاليم المحيطة بدمشق في بلاد الشام وكان هذا كله بفضل نقل حضارة العراق الزراعية إلى كل هذه الجهات عندما تم تحريرها منذ العهود الإسلامية الأولى ومن العراق أيضاً انتشرت مختلف نظم الري إلى بلاد أوربا، وقد كانت طرق الري ووسائله متنوعة بتنوع البلاد (٣٨) .

وقد تطرق عدد من الكتاب المسلمين إلى أهمية أثر المزارع وسكنه في القرى على المجتمع والدولة وحذروا الخلفاء والولاة والجباة، وأصحاب الأراضي، من مغبة الاستهانة بمكانتهم وإتباع سياسة تعسفية تجاههم .

يقول الابشيهي واصفاً الخراج بأنه عماد الملوك، وهو من أسرع الأمور في خراب البلاد حيث يؤدي إلى تعطيل الأراضي وهلاك الرعية، واذا ما أجحف السلطان بأهل الخراج حتى يضعفوا عن عمارة الارضين مثل من يقطع لحمه ويأكله من الجوع فإنه إن يشبع من ناحية فقد ضعف من ناحية أخرى

وما ادخل على نفسه من الضعف والجوع أعظم من دفع عن نفسه من الم الجوع ومثل من كلف الرعية فوق طاقتهم كالذي يطين سطحه بتراب أساس بنيانه وإذا ضعف المزارعون عن عمارة الارضين وتركوها فتضعف العمارة ويضعف السلطان وينتج عن ذلك ضعف في الاجناد وإذا ضعف الجند طمع الأعداء في السلطان [٣٩]وفي بلاد الأندلس كان زمام الدولة بيد المسلمين، وعدوهم في ضعف وهيمنة تامة على البلاد، فكانوا يستغلون الأرض ويرفقون بالفلاحين ويربونهم كما يربي التاجر تجارته فكانت الأرض عامرة والأموال وافرة والجند كثير والسلاح فوق ما يحتاج إليه [٤٠] .

"كان الأمر أخر أيام أبن أبي عامر فرد عطايا الجند مجاهرة فقبض الأموال على القطع، وقدم على الارضين حياة يحبونها، فأكلوا الرعايا واحتجزوا أموالهم واستضعفوهم فتهاربت الرعايا وضعفوا عن العمارة فقلت الجبايات المرتفعة وضعف الأجناد وقوي العدو على بلاد المسلمين حتى أخذ الكثير منها[٤١] .

سياسة الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) والخلفاء الراشدين:

تضمن النظام الاقتصادي الإسلامي أحكاماً عديدة تناولت تنظيم شؤون الأرض المزروعة منذ بداية الفتح الإسلامي، وظهرت مصطلحات دلت على مفهوم بعينه، له أسس وميزات خاصة به، من ذلك:

- **الخراج:** تطرقت كتب عديدة وضعها مهتمون بأمور المال هذا المصطلح وغيره، ووضعت له تفاسير كثيرة دُعمت بأمثلة مستقاة من حوادث وقعت في العهود الأولى من تاريخ الدولة الإسلامية. فذُكر ان الرسول (صلى أله عليه وآله وسلم) قد " دفع خيبر ــ أرضها ونخلها ــ إلى أهلها مقاسمة

على النصف " [٤٢] ومقدار الخراج كان يعتمد على أمور عديدة كنوع الأرض والثمر، فعلى سبيل المثال :

ان عثمان بن حُنيف مسح أرض الكوفة ففرض على جريب الكرم عشرة دراهم، وعلى جريب النخل خمسة دراهم وعلى جريب القصب ستة دراهم، وعلى جريب البُرّ أربعة دراهم، وعلى جريب الشعير درهمين [٤٣].

وفُرض على أرض السواد خراج قدره : درهمين على جريب الشعير، وأربعة دراهم على جريب الحنطة، وستة دراهم على جريب القصب، وثمانية دراهم على جريب النخل، وعشرة دراهم على جريب الكرم، واثنى عشر درهماً على جريب الزيتون [٤٤].

وقد وضح إبنزنجويه (ت. ٢٥١هـ) حد السواد بـ : " . . . من لدن تخوم الموصل عماداً مع الماء إلى ساحل البحر ببلاد عبادان من شرقي دجلة. هذا طوله. أما عرضه فحده منقطع الجبل من أرض حلوان إلى منتهى طرف القادسية المتصل بالعُذيب من أرض العرب. فهذه حدود السواد. وعليه وقع الخراج " [٤٥] . وقدر إبن سلام (ت. ٢٢٤هـ) الجريب بمقدار هكتار [٤٦] .

- **الإحياء:** ويعني إحياء الأرض الموات بزرعها وعمارتها من قبل أشخاص، لتصبح بعدها ملكاً لهم، وهي أيضاً لها أحكامها، و بعض ما ورد عنها :

ان الرسول (صلى أله عليه وآله وسلم) قال :" من أحيا أرضا ميتة، فله أجر فيها، وما أكلت العافية منها فهو له صدقة " [٤٧] .

وقد سار أبا بكر (رض) على نهج الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) حيث ورد في كتاب (الخراج) لأبي

يوسف : أن أبا بكر كتب كتاباً لأهل نجران على غرار كتاب النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) جاء فيه : " هذا ما كتب به عبد الله أبو بكر خليفة محمد النبي رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لأهل نجران أجارهم بجوار الله وذمة محمد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) على أنفسهم وأرضهم وملتهم وأموالهم " قصد بذلك أن يبقى الأرض في أيدي أصحابها مقابل دفعهم الخراج (٤٨) .

وان رجلاً قال للإمام علي (رض):" أتيت أرضاً قد خربت وعجز عنها أهلها، فكريتُ أنهاراً وزرعتها. فقال: كُلْ هنيئاً وأنت مُصلح غير مُفسد، مُعمر غير مُخرب " (٤٩).

وشمل استصلاح أو إحياء الأرض الموات ان " يُستخرج فيها عيناً، أو يُحفر فيها بئراً، أو يُجلب إليها الماء . . . "(٥٠)

سار الخليفة عمر بن الخطاب (رض) على نهج الرسول محمد (صلى الله عليه وآله و سلم)فجعل الماء ملكاً عاماً ومشتركاً بين الجميع، وحرم على المسلمين، منعه أو بيعه، وعدم منع ابن السبيل من الشرب، وعدم أحداث ضرر بمصلحة الغير.

وقد شجع المسلمون على أحياء الأرض الموات وعدت ملكاً لصاحبها كما قال: من أحيا أرضا مواتاً ليست في يد مسلم ولا معاهد فهي له (٥١) .

و اشترط ان لا تكون ملكاً لأحد، وإذا ما أصلحها أحدهم وزرع فيها فستكون ملكاً له، " لا تخرج من ملكه وإن عطلها بعد ذلك " (٥٢) .

- **التحجـــر :** ويعنـــي ذلـــك تعطيـــل أرض ميتـــة _ أي حجرهـــا _ مـــدة ثـــلاث ســـنين وفـــي هـــذه الحالـــة تـــزول عنـــه صـــفة الملكيـــة وتصـــير الى شخص أخر يقوم على أحياها بزراعتها وأعمارها [٥٣] .

وقـــد وضـــع الرســـول (صـــلى الله عليـــه وآلـــه وســـلم)أساســـاً فقـــال عليـــه الصـــلاة والســـلام " مـــن كانـــت لـــه ارض ثـــم تركهـــا ثـــلاث سنين فلم يعمرها فعمرها قوم آخرون فهم أحق بها " [٥٤] .

وقـــد راعـــى قابليـــة الشـــخص وطاقتـــه أو عجـــزه عـــن القيـــام فـــي أحيـــاء الأرض المـــوات المقطوعـــة وجـــاء أن " الرســـول (صـــلى الله عليـــه وآلـــه وســـلم) أقطـــع بـــلال بـــن الحـــارث أرضـــاً طويلـــة فلمـــا ولـــي عمـــر قـــال لـــه : يـــا بـــلال أنـــت لا تطيـــق مـــا فـــي يـــدك فقـــال : أجـــل فقـــال : فـــأنظر مـــا قويـــت عليـــه فأمســـكه ومـــا لا تطيـــق ومـــا لا تقـــو عليـــه فأدفعـــه إلينـــا نقســـمه بـــين المســـلمين فقـــال : لا أفعـــل والله شـــيئاً أقطعتيـــه رســـول الله (محمـــد صـــلى الله عليـــه وآلـــه وســـلم) فقـــال عمـــر والله لـــتفعلن فاخدمنـــه مـــا عجـــز عـــن عمارتـــه فقســـمه بـــين المسلمين[٥٥] .

كمـــا ســـار عمـــر علـــى مبـــدأ التعـــويض بحـــق المـــزارعين الـــذي يلحـــق بهـــم ضـــرر فـــي أرضـــهم وزرعهـــم أو الحـــاق الحيـــف والخســـارة والاذى بـــالفلاح فقيـــل أن رجـــلاً أتـــاه فقـــال لـــه : " يـــاأمير المـــؤمنين زرعـــت زرعـــاً فمـــر بـــه جـــيش مـــن أهـــل الشـــام فأفســـدوه قـــال : فعوضه عشرة ألاف " [٥٦] .

ومـــع ذلـــك أيضـــاً أن قومـــاً غرســـوا فـــي أرض قـــوم بـــراح فاختصـــموا إلـــى الخليفـــة عمـــر بـــن الخطـــاب (رض) فقـــال : لأصـــحاب الأرض أعطـــوهم قيمـــة التحمـــل وخـــذوا النخـــل فـــأن أبيـــتم دفع اليكم أصحاب النخل قيمة الأرض براحاً [٥٧] .

وبـــدل عمـــر جـــرراً فـــي أرضـــاء أهـــل نجـــران الـــذين أجلاهـــم مـــن الـــيمن الـــى العـــراق والشـــام، وكتـــب الـــى أمـــراء العـــراق والشـــام

بتقديم العون والمساعدة لهم في أرضهم وزرعهم وذلك تعويضاً لهم عما فقدوه في اليمن وجاء في الكتاب " أما بعد فمن يمروا به من أمراء الشام وأمراء العراق فيوسهم من حرث الارض، فما أعتملوا من ذلك فهو لهم صدقة لوجه الله وعقبه لهم مكان أرضهم لا سبيل عليهم فيه لأحد ولا مغرم " (٥٨) .

وجاء في كتاب (فتوح البلدان) للبلاذري أن عمراً كتب لهم : أما بعد فمن وقعوا من أهل الشام والعراق فليوسعهم من حرث الأرض، وقيل من خريف الأرض " (٥٩) .

وعندما أجلى عمر أهل نجران عنوة عوضهم بشراء عقاراتهم وأموالهم (٦٠) .

وقد أوصى عمر خيراً بالفلاحين وأمر بعدم قتلهم أو إلحاق الأذى بهم فيروى عنه قوله " اتقوا الله في الفلاحين لا تقتلوهمالأن بيضوا لكم الحرب "(٦١) .

وقد سار الخليفة عثمان بن عفان (رض) على خطة سبعة بالمئة في إحياء أرض الموات وزرعها حيث يروي أبو عبيد أن عثمان أعطى عثمان بن أبي العاص الثقفي أرضا في البصرة وكانت سبخة فقام إبن العاص بإحيائها وزرعها (٦٢) .

وعامل عثمان بن عفان أهل نجران العراق على غرار ما عاملهم به الخليفة عمر بن الخطاب فقد كتب إلى عامله الوليد بن عقبة " أني وفيت لهم بكل أرض التي تصدق عليهم عمر عقبى مكان أرضهم باليمن فاستوصى بهم خيراً فأنهم أقوام لهم ذمة وأنظر صحيفة كان عمر كتبها لهم فأدمنهم ما فيها. (٦٣)

وبالرغم من انشغال الخليفة علي بن أبي طالب (رض) بالحروب لكنه أولى عناية بالزراعة وإصلاح الأرض المهملة وإحيائها (٦٤) .

- **القطائـــــع:** نُسب إلى الرسول الكريم(صلى الله عليه وآله وسلم) انه أول من أعطى الأراضي في الإسلام، ويبدو ان هذا العطاء كان بلا مقابل، أي لا يدفع الفرد مالاً لبيت المال، ولكن يُشترطُ عليه استغلالها بإحيائها وزرعها وعدم تحجيرها (تركها)، فلا هو يستفاد منها ولا يترك جني خيراتها لغيره. وعلى المستفيد المسلم دفع العشر أو نصف العشر، ويفرض الخراج على الذمي واستمر هذا النهج في العهدين الراشدي والأموي . (٦٥)

فيُذكرُ ان الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) اقطع بعض المسلمين أرضاً قاموا بإحيائها، ومن بعده الخلفاء الراشدين فقد أقطع أبو بكر (رض) الزبير مابين الجرف إلى القناة (٦٦)، كما أقطع طليحة بن عبد الله أرضاً وكتب له كتابا بهذا الخصوص (٦٧) .

وأقطع عمر بن الخطاب (رض) بعض من أصحاب النبي محمد (صلى الله عليه و آله وسلم) : سعد بن أبي وقاص وعبيد الله بن مسعود، وخباب، وأسامة بن زيد (٦٨) .

ومن الجدير بالإشارة أن الخليفة عثمان (رض) لم يقصر سياسته الإقطاعية على أرض الموات فقط وإنما تعدت الى أراضي زراعية كما أنه ركز في سياسته الإقطاعية على بعض من رجالات قريش ورجالات من الصحابة وأهل المدينة وبعض أقربائه والسماح لهم بامتلاك الأراضي الواسعة وتأجيرها أو بيعها وفي ضوء هذه السياسة الإقطاعية انقسم المجتمع الإسلامي إلى طبقتين متميزتين : طبقة صاحبة الأملاك الواسعة والثروة الهائلة وطبقة فقيرة معدومة وكانت هذه من عوامل الفتنة التي أدت بحياة عثمان نفسه (٦٩) .

ففي الشام بعد أن تم فتح مدينة دمشق وصيدا وعرفة وجبيل وبيروت وهسي وسواحل كتب عثمان بن عفان الى معاوية بتحصين السواحل وشحنها وأقطاع من ينث لهأياها القطائع ففعل [٧٠]، وكانت هذه أراض زراعية عامرة [٧١].

وكذلك الحال بأنطاكية والبصرة وفي السواد الذي يتمتع بأراضي خصبة ومياه وفيرة وحيث أمتنع الخليفة عمر بن الخطاب (رض) عن تقسيمه بين المسلمين وعده ملكاً عاماً للدولة والمسلمين أقطع عثمان أرض السواد ولعدد من الصحابة وبعض رجالات المدينة من المهاجرين والانصار والسماح لبعضهم ببيعها أو تأجيرها مما أدى إلى ظهور طبقة اجتماعية أقطاعيه كبيرة تتمتع بثروات طائلة مما دفع بعض المسلمين الى التذمر والسخط لسياسة الخليفة عثمان بن عفان وكان على رأسهم أبا ذر الغفاري[٧٢].

- **الحمى:** أولى الخلفاء الراشدون اعتناء كبيراً بالحمى لما له من علاقة وثيقة في حياة الفلاح في المجال الزراعي والحيواني، وعينوا عمالاً للإشراف عليها، واقطعوا أراض معينة لرعي الخيل والماشية ووفروا الماء والكلأ لها [٧٣].

فقد حدد الخليفة أبو بكر (رض) أراضي خاصة للحمى في منطقة الربذة وعين مولاه " أبو سلامة " للإشراف عليها [٧٤]، وعين الخليفة عمر بن الخطاب (رض) مولى له يرعى (هنى) وأمره أن يعامل الناس بالحسنى وقال : ويحك يا هنى أضمم جناحك عن الناس أتق دعوة المظلوم فأن دعوته مجابة[٧٥].

سياسة الخلفاء الأمويين

شهد العصر الأموي نشاطاً، زراعياً واسعاً، جاء نتيجة للأسس العلمية الصحيحة التي تبناها الرسول الكريم محمد

(صلى الله عليه وآله وسلم) والخلفاء الراشدون نحو الأرض والفلاح، وتبنى الأمويون بعض التنظيمات المحلية الساسانية والبيزنطية في مجال المسح، والري، والعملة النقدية. غير أن الأمويين منذ قيام حكمهم جابهتم ظروف مالية صعبة كانت وليدة أمور سياسية وعسكرية وعمرانية وإدارية استوجبت منهم أن ينهجوا سياسة مالية مغايرة لما كان في عهد النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) والعهد الراشدي وبذلك انعكست على الحقل الزراعي.

ففي مجال الاقطاع والقطائع جمع الأمويين في سياستهم بين سيادة الملكية الصغيرة من جهة وبين سياسة الملكية الكبيرة من جهة أخرى، كما وفقوا في منحهم القطائع بين أرض الموات والأرض الزراعية، والصالحة للزراعة ولكن خلفاء بني أمية منحوا القطائع لبعض ولاتهم الكبار وبعض قوادهم، وعمالهم وأقربائهم وعلى بعض أخوتهم وأولادهم من بنين وبنات كما شملت قطائعهم العامة من الناس واقطعوا جنودهم أيضاً وساعدوهم على الاستقرار والعمل في الحقل الزراعي(٧٦).

وظهرت أيضاً في العصر الأموي ظاهرة قطع الأراضي للجند، وحثهم على الاستقرار فيها والعمل على زراعتها وعمارتها، وقد تجلى ذلك بصورة خاصة في الثغور والعواصم التي أقامها الأمويون على الحدود المواجهة للساحة البيزنطية الشمالية وفي بعض مناطق الحدود المواجهة للساحة التركية الشرقية التي شكلتا خطراً دائماً ومستمراً على سلامة الدولة العربية الإسلامية وترجع جذور عملية أقطاع الأراضي للجند والعمل على استقرارهم فيها وعمارتها إلى عهد ولاية معاوية بن أبي سفيان على الشام خاصة في خلافة عثمان بن عفان (٧٧).

وفي العصر العباسي انتقل الاعتناء بالزراعة من الزراع والفلاحين إلى خاصة الناس والعوام فتملكوا الأراضي الخصبة واتخذت تسميات أخرى اعتمادا على ما كان يزرع فيها فكانت هناك البساتين والحدائق .

ولم تعد الزراعة تقتصر على الحبوب لسد رمق العيش، بل وجدت الرفاهية والعيش الرغيد طريقها الى هذا الجانب المهم من حياة الإنسان فأتجه المسلمون الى زراعة أنواع كثيرة من الفاكهة والزهور وغيرها، فاتسعت بذلك الأراضي الخصبة المتمثلة بالبساتين لاسيّما بين نهري دجلة والفرات فأصبحت بذلك من أخصب بقاع الدولة، وقد وجه العباسيون في هذا العصر عنايتهم وأشرافهم المباشر على الزراعة والري فانتشرت بذلك الأبحاث العلمية في تلك الحقبة حول أنواع النباتات وصلاحية التربة واستعمالهم للأسمدة المختلفة فضلاً عن حفر الترع وأقامه الجسور والقناطر وامتدادها بين الأراضي الواقعة على نهري دجلة والفرات [٧٨] .

واشتهر العراق بزراعة الحنطة والشعير والارز والتمور والسمسم والقطن والكتان والخضروات وأشجار الفاكهة وقصب السكر [٧٩] .

وقد اعتنى العباسيون بالري فقاموا بحفر قنوات عديدة أطلقوا عليها النواظم لأنها نظمت توزيع المياه بين الأراضي وانشئوا ديوان خاص بها عرف باسم ديوان الري للعناية بتنظيمه والاهتمام بمشاريعه، و تعد هذه بحد ذاتها من مظاهر النهضة الزراعية في تلك الحقبة فكان اسم السواد الذي أطلق على العراق خاصة لما غطى العراق من نخيل وأشجار وزروع، أما أشهر الكتب العربية في الزراعة فهو كتاب الفلاحة لابن العوام في القرن الثالث عشر الميلادي الذي أطلع

فيه على جميع العلوم التي كانت في عصره، ومنها العلوم الزراعية القديمة، ثم قام بتجارب عديدة في الزراعة وقام بتدوين نتائجها في كتابه الضخم الذي ترجم إلى الاسبانية والفرنسية في القرن التاسع عشر، ويتألف كتاب الفلاحة لابن العوام من ثلاثين فصلاً عن الزراعة تبحث في مواضع شتى، منها ما يتعلق بطبيعة الأرض والسماد وأنواع المياه وطبيعتها وإنشاء الجنائن والمشاتل وزراعة الأشجار المثمرة وعمليات التطعيم وتقليم الأشجار وعمليات التسميد والري وإخصاب الإثمار الاصطناعي وتلوين الورد وحفظ البذور والنباتات الصالحة للنسيج والنباتات الصابغة (٨٠)

ومن علماء العرب في علم النبات رشيد الين المتوفى سنة ٦٢٩هـ صاحب كتاب الأدوية المفردة وكان كثير التدقيق يخرج لدرس الحشائش في منابتها وله كتاب يسمى (أحوال النباتات) (٨١) فكانت هذه المؤلفات بحق هي الشرارة الأولى في بناء الحضارة الإسلامية وتطورها.

الخاتمة

لقد بلغت عناية النظام الإسلامي بالزراعة والفلاحة عناية واسعة وكبيراً منذ عهد منذ عهد الرسول العظيم محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) بعد استقراره في المدينة المنورة، أذ أولى عناية فائقة بالجوانب الزراعية المختلفة مثل المياه ووسائل السقي وأحياء الأرض الموات منطلقاً من توجيهات القرآن الكريم فقد دعى رسولنا العظيم في كثير من الأحاديث الشريفة الى العناية بالزراعة والغرس التي ورد ذكرها في بداية البحث، وسار الخلفاء الراشدين على النهج نفسه الذي سار عليه الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) فأولوا عناية

ملحوظة بالزراعة حتى أنهم لم يتعرضوا للفلاحين بشيء من الضرائب .

وفي العصر الأموي قام الأمويون بمسح الأراضي البائدة وبناء القناطر والجسور وإنشاء الطواحين والنواعير، وشجع العباسيون، بدورهم، الزراعة فنشطوا في حفر الترع والمصارف وإقامة الجسور والقناطر فكانت الأراضي الواقعة بين نهري دجلة والفرات من أخصب بقاع الدولة العباسية فأشرفت الدولة عليها بصورة مباشرة وأمدوا في هذه الأراضي بشبكة من القنوات والمصارف حتى أصبحت تعرف بأرض السواد ويمكن الاستنتاج ان المعلومات الزراعية التي كانت وافرة لدى العرب عبر التاريخ دفعتهم إلى الاهتمام بموارد المياه وإدارة الأراضي الزراعية وأساليب الري المختلفة والغرس، وبذلك كان لهم الأثر البارز في رفد الحضارة الإنسانية بعصارة أفكارهم ووضعهم الأسس الأولى للتقدم العلمي الزراعي

الهوامش

(١) أحمد سوسة، حضارة العرب ومراحل تطورها عبر العصور، ص٢٢٢.
(٢) سورة يس الآيتان ٣٣، ٣٤.
(٣) سورة النمل آية ٦٠.
(٤) سورة الانعام آية ٩٩.
(٥) فايد، محمود عبد الوهاب، التربية في كتاب الله، مكتبة الاعتصام، ١٩٧٢، ص٢٠.
(٦) الشنيقطي، محمد بن حبيب بن الشيخ سيدب عبد الله ابن مايابا الجكني، زاد مسلم فيما أتفق عليه البخاري ومسلم، طبعة مصر، ١٩٦٩ الجزء الثاني، ص٣٣٣.
(٧) شاكر، مصطفى، المدن في الإسلام حتى العصر العثماني، ط١، ١٩٨٨، ص ٨٦.
(٨) المصدر نفسه ٨٦.

(٩) المصدر نفسه ص ٨٩.
(١٠) ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم المصري (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، بيروت، ب. ت ص١٥٢.
(١١)مصطفى، المدن في الإسلام ج١٥ ص١١٩.
(١٢)ابن منظور، لسان العرب، ج٩ ص١٢٨.
(١٣)الموسوي، مصطفى عباس، العوامل التاريخية لنشأة وتطور المدن الإسلامية، بغداد، ص٣٠٢.
(١٤)مصطفى، المدن في الإسلام، ج١ص٨٦.
(١٥)المصدر نفسه ج١ ص٩١.
(١٦)الفارابي، أبو نصر محمد بن محمد بن طرخان (ت٣٣٩هـ)، السياسات المدنية الملقب بمبادئ الموجودات، تحقيق وتعليق فوزي نجار، بيروت، ١٩٦٤، ص٧٠.
(١٧)مصطفى، المدن في الإسلام، ج٢، ص٣٥١.
(١٨)الطبري ابو جعفر محمد بن جرير (ت٣١٠هـ)، تاريخ الرسل والملوك، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، القاهرة، ١٩٧٢، ج٢ ص١١٧.
(١٩)إبراهيم، ناجية عبد الله، ريف بغداد، ١٩٨٧، ص٥٩.
(٢٠)المصدر نفسه، ص٣٥٧.
(٢١)دليل خارطة بغداد، ص١٩.
(٢٢)الحموي، ياقوت بن عبد الله (ت٦٢٦هـ)، معجم البلدان، ج٢ ص ٣٦١.
(٢٣)مصطفى، المدن في الإسلام، ج٢ ص٢٢.
(٢٤)إبراهيم، ريف بغداد، ص١٥٨ .
(٢٥)ابن الازرق، أبو عبد الله محمد بن علي (ت٨٩٦هـ)بدائع السلك من طبائع الملك، تحقيق وتعليق سامي النشار، بغداد، ١٩٧٧، ج٢، ص٢٩٩.
(٢٦)المصدر نفسه ج٢ / ص٢٢٩.
(٢٧)مصطفى، المدن في الإسلام، ج٢ ص٣٥١.
(٢٨)متز، آدم، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ج٢، بيروت، ١٩٦٧م، ج٢ص ٣٣٦-٣٣٧.
(٢٩)الموسوي، العوامل التاريخية، ص٣٠٩.
(٣٠)ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد (ت ٨٠٨هـ)، تاريخ أبن خلدون، بيروت، ١٩٧١، ج١ص١٠٩.
(٣١)مصطفى، المدن في الإسلام، ج٢، ص٣٥٢.
(٣٢)المصدر نفسه ج٢، ص٣٥٢.
(٣٣)مصطفى، المصدر نفسه، ج٢، ص٣٥٢.
(٣٤)مصطفى، المصدر نفسه، ج٢ ص٣٥٥.
(٣٥)مصطفى، المصدر نفسه، ج٢ ص٣٥٥.

(٣٦)العراق في التاريخ، مجموعة من الباحثين، بغداد ١٩٨٣، ص٣٨٦.
(٣٧)ندوة الري عند العرب، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي إصدارات مركز أحياء التراث العلمي العربي، مطبعة العمال المركزية ١٩٨٩ص٩٢.
(٣٨)العراق في مواكب الحضارة، الأصالة والتأثير، نخبة من أساتذة التأريخ ١٤٠٨هـ / ١٩٨٨، بغداد، ج٢ ص٧٢.
(٣٩)الابشيهي، شهاب الدين أبو الفتح محمد بن أحمد (ت٨٥٢ هـ)، المستطرف من كل فن مستظرف، القاهرة ١٩٥٢.
(٤٠)المالقي، أبو القاسم أبن رضوان، الشهب اللامعة في السياسة النافعة، تحقيق علي سامي انتشار، الدار البيضاء، ١٩٨٤، ط١ ص ٣٦٩.
(٤١)المصدر نفسه، ص٢٧٠.
(٤٢)ابن سلام، أبي عبيد القاسم (ت. ٢٢٤هـ/٨٣٧م)، كتاب الأموال، تقديم ودراسة وتحقيق د. محمد عمارة، دار الشروق، (بيروت ـــ القاهرة، ١٩٨٩)، ط١، ص١٥٥.
(٤٣)المصدر نفسه، ص١٤٦.
(٤٤)المصدر نفسه، ص١٤٧ .
(٤٥)إبنزنجويه، حميد (ت. ٢٥١هـ)، كتاب الأموال، تحقيق د. شاكر ذيب فياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، (الرياض، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م)، ط١، ج٢، ص٢١٩ .
(٤٦)ابن سلام، ص١٤٦.
(٤٧)القرشي، يحيى بن آدم (ت. ٢٠٣هـ)، كتاب الخراج، تحقيق د. حسين مؤنس، دار الشروق، (بيروت ـــ القاهرة، ١٩٨٧) ن ط١، ص١١٥.
(٤٨)أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم الأنصاري (ت. ١٨٢هـ)، كتاب الخراج (القاهرة، ١٣٠٢هـ)، ص٣٦٩.
(٤٩)القرشي، المصدر نفسه، ص٩٩.
(٥٠)القرشي، المصدر نفسه، ص١٢١.
(٥١)آدم، يحيى، كتاب الخراج، (القاهرة١٣٨٤ هـ)، ص٨٥.
(٥٢)القرشي، المصدر السابق، ص١٢١.
(٥٣)الاعظمي، عواد مجيد، الزراعة والإصلاح الزراعي في عصر صدرالإسلام والخلافة الأموية ١٢٣هـ-٦٢٢هـ / ٧٥٠ م بغداد، ١٩٧٨ م، ص٥١.
(٥٤)ابو يوسف، كتاب الخراج، ص٦١.
(٥٥)آدم، كتاب الخراج، ص٨٩.
(٥٦)أبو يوسف، كتاب الخراج، ص١٩١.
(٥٧)آدم، كتاب الخراج، ص٩١.
(٥٨)أبو يوسف، كتاب الخراج، ص٧٣.
(٥٩) البلاذري أحمد بن يحيى (ت ٢٧٩هـ)، المصدر السابق، ص٧٧ مصدر كامل.
(٦٠)المصدر نفسه، ص ٧٧.

(٦١)آدم، المصدر نفسه، ص٤٨.
(٦٢)إبن سلام، المصدر نفسه، ص٢٨٤.
(٦٣)أبو يوسف، كتاب الخراج، ص٥٩.
(٦٤)آدم، كتاب الخراج، ص٥٩.
(٦٥)الأعظمي، الزراعة والإصلاح الزراعي، ص٣٠.
(٦٦)آدم، كتاب الخراج، ص٧٣.
(٦٧)إبن سلام، كتاب الأموال، ص ٢٧٦.
(٦٨)آدم، كتاب الخراج، ص٧٣ ـ ٧٤.
(٦٩)الأعظمي، الزراعة والإصلاح الزراعي، ص٦٢ ـ ٦٣.
(٧٠)البلاذري، فتوح البلدان، ص ١٣٣ ـ ١٣٤ .
(٧١)الأعظمي، الزراعة والإصلاح الزراعي، ص٦٣ .
(٧٢)المصدر نفسه، ص ٦٤ .
(٧٣)المصدر نفسه، ص ٦٦.
(٧٤)الماوردي ابو الحسن علي بن محمد (ت٤٥٠ هـ)، الأحكام السلطانية، القاهرة، ١٩٦٠، ط١، ص١٨٥.
(٧٥)المصدر نفسه، ص١٨٥ ـ ١٨٦ .
(٧٦)الأعظمي، الزراعة والإصلاح الزراعي، ص٨٦.
(٧٧)المصدر نفسه، ص ٩٣.
(٧٨)حسن، إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، مكتبة النهضة المصرية ج٢، ص٢٢٦-٢٢٧ .
(٧٩)متز، آدم، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ص٢٣٨.

المصادر

١. سورة الأنعام آية ٩٩.
٢. سورة النمل آية ٦٠.
٣. سورة يس الآيتان ٣٣، ٣٤.
٤. إبراهيم، ناجية عبد الله، ريف بغداد، ١٩٨٧.
٥. الابشيهي، شهاب الدين أبو الفتح محمد بن أحمد (ت٨٥٢ هـ)، المستطرف من كل فن مستظرف، القاهرة ١٩٥٢.
٦. ابن الأزرق، أبو عبد الله محمد بن علي (ت٨٩٦هـ)بدائع السلك من طبائع الملك، تحقيق وتعليق سامي النشار، بغداد، ١٩٧٧، ج٢.

٧. ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد (ت ٨٠٨هـ)، تاريخ أبن خلدون، بيروت، ١٩٧١، ج١.
٨. إبنزنجويه، حميد (ت. ٢٥١هـ)، كتاب الأموال، تحقيق د. شاكر ذيب فياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، (الرياض، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م)، ط١، ج٢.
٩. ابن سلام، أبي عبيد القاسم (ت. ٢٢٤هـ/٨٣٧م)، كتاب الأموال، تقديم ودراسة وتحقيق د. محمد عمارة، دار الشروق، (بيروت ـ القاهرة، ١٩٨٩)، ط١ .
١٠. ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم المصري (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، بيروت، ب. ت.
١١. ابو يوسف، يعقوب بن إبراهيم الأنصاري (ت. ١٨٢هـ)، كتاب الخراج (القاهرة، ١٣٠٢هـ) .
١٢. متز، آدم، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ج٢، بيروت، ١٩٦٧م، ج٢.
١٣. الاعظمي، عواد مجيد، الزراعة والإصلاح الزراعي في عصر صدر الإسلام والخلافة الأموية ١٢٣هـ -٦٢٢هـ / ٧٥٠ م بغداد، ١٩٧٨ م .
١٤. حسن، إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، مكتبة النهضة المصرية ج٢ .
١٥. الحموي، ياقوت بن عبد الله (ت٦٢٦هـ)، معجم البلدان، ج٢.
١٦. سوسة، أحمد، حضارة العرب ومراحل تطورها عبر العصور .
١٧. شاكر، مصطفى، المدن في الإسلام حتى العصر العثماني، ط١، ١٩٨٨.
١٨. الشنقيطي، محمد بن حبيب بن الشيخ ابن مايابا الجكني، زاد مسلم فيما أتفق عليه البخاري ومسلم، ج٢، طبعة مصر ١٩٦٩.

١٩. الطبري أبو جعفر محمد بن جرير (ت٣١٠هـ)، تاريخ الرسل والملوك، تحقيق محمد أبو الفضل أبراهيم، القاهرة، ١٩٧٢، ج٢ ص١١٧.
٢٠. الفارابي، أبو نصر محمد بن محمد بن طرخان (ت٣٣٩هـ)، السياسات المدنية الملقب بمبادئ الموجودات، تحقيق وتعليق فوزي نجار، بيروت، ١٩٦٤ .
٢١. القرشي، يحيى بن آدم (ت. ٢٠٣هـ)، كتاب الخراج، تحقيق د. حسين مؤنس، دار الشروق، (بيروت ـ القاهرة، ١٩٨٧) .
٢٢. المالقي، أبو القاسم أبن رضوان، الشهب اللامعة في السياسة النافعة، تحقيق علي سامي انتشار، الدار البيضاء، ١٩٨٤ .
٢٣. الماوردي أبو الحسن علي بن محمد (ت٤٥٠ هـ)، الاحكام السلطانية، القاهرة، ١٩٦٠، ط١، ص١٨٥
٢٤. متز، آدم، الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ج٢، بيروت، ١٩٦٧م
٢٥. العراق في التاريخ، مجموعة من الباحثين، بغداد ١٩٨٣.
٢٦. فايد، محمود عبد الوهاب، التربية في كتاب الله، مكتبة الاعتصام، ١٩٧٢.
٢٧. الموسوي، مصطفى عباس، العوامل التاريخية لنشأة وتطور المدن الإسلامية، بغداد .
٢٨. ندوة الري عند العرب، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي إصدارات مركز أحياء التراث العلمي العربي، مطبعة العمال المركزية ١٩٨٩. ٢٨-ندوة الري عند العرب، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي إصدارات مركز أحياء التراث العلمي العربي، مطبعة العمال المركزية ١٩٨٩.

The importance of the Countryside in the Islamic state

Lecturer. Rasha Issa Fares
Center revival of Arabian scientific heritage
Baghdad University

(**Abstract**)

Agriculture is one of the important job in the human life. Since the first beginning of humanity life, agriculture was the basis property in order to get individual foods. The Holy Quran and Hadith were supplied agriculture and all Muslims were followed this field especially after Islamic state expansion and its possessive many lands which developed directly our Islamic civilization .